أرزاق القضاة وصلاتهم في الدولة العباسية (١٣٢ هـ - ٣٣٤ هـ)

حسين الكساسبة*

ملخص

إن دراسة رواتب القضاة موضوع له أهميته البالغة، فهي تعكس دخل الفرد الواحد وتعطي مؤشرا واضحا على مستوى المعيشة، وتبين لنا العديد من صور المجتمع وتقلبات أحواله، لذا سعت هذه الدراسة إلى جمع المعلومات القليلة المتناثرة في المصادر الأولية وترتيبها حسب عهود الخلفاء في جدول يبين مقدار أرزاق القضاة بالدنانير أو الدراهم، وكذلك الصلات التي تلقاها بعضهم ثم ربط المادة وترتيبها وتحليلها، ليتبين بوضوح ان أرزاق القضاة كانت مرتفعة في ظل مستوى المعيشة آنذاك. وعندما أخذت الأسعار في الارتفاع مع مرور الأيام رافقها زيادة في رواتب القضاة، فقد حظي القضاة في الدولة العباسية بصلات سنية كبيرة ورواتب شهرية عالية، تأكيدا لأهمية هذا المنصب في إحقاق الحق وتحقيق العدالة.

المقدمة

إن دراسة الرواتب في العصر العباسي بشكل عام ورواتب القضاة بشكل خاص لها أهميتها البالغة، فهي تعكس دخل الفرد الواحد وتعطي مؤشرا واضحا على مستوى المعيشة، وتبين لنا العديد من صور المجتمع وتقلبات أحواله، فالراتب المرتفع له دلالته والراتب المنخفض له معناه. وعلى الرغم من تعدد المؤلفات والأبحاث التي عالجت موضوع القضاء والقضاة في الدول العربية الإسلامية ، إلا أن موضوع رواتب القضاة لم يحظ بالاهتمام الكبير في الدراسات الحديثة، فقد كان مجمل حديثها عبارة عن شذرات وتلميحات لا تتعدى الصفحة أو الصفحتين في أحسن حال، وجاءت مادة الرواتب في المصادر القديمة متفرقة ومتناثرة بين السطور ومتباعدة زمنيا، لأن أغلب المؤرخين لم يعيروا الشؤون المالية اهتماما كبيرا كالقضايا السياسية والعسكرية والدينية. وفي ضوء ذلك سعت هذه الدراسة إلى جمع المعلومات القليلة المتناثرة في المصادر الأولية وترتيبها حسب عهود الخلفاء في جدول يبين مقدار أرزاق القضاة بالدنانير أو الدراهم، وكذلك الصلات التي تلقاها بعضهم ثم ربط المادة وترتيبها وتحليلها. وقد تم الاعتماد في هذا البحث على عدد من المصادر الأولية الهامة المختصة بشؤون القضاء وأخبار القضاة مثل : فتوح مصر وأخبارها لابن عبد الحكم، وأخبار القضاة لوكيع، وكتاب الولاة والقضاة للكندي، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي، ووفيات الأعيان لابن خلكان، ومعجم الأدباء لياقوت الحموي، والطبقات الكبرى لابن سعد، وقضاة دمشق لابن طولون، ورفع الإصر عن قضاة مصر لابن حجر العسقلاني، هذا بالإضافة إلى عدد من المؤلفات الأخرى التي أشير إليها في الهوامش.

لمحة موجزة عن القضاء

وظيفة القضاء هي الفصل بين الناس في الخصومات حسما للتداعي وقطعا للتنازع ويكون ذلك بالاحكام الشرعية المتلقاة من الكتاب والسنة[١].

كان النبي صلى الله عليه وسلم يفصل في الخصومات بين الناس في المدينة وهذا ما نصت عليه الصحيفة، فالرسول هو المرجع في الخلاف الذي ينشب بين أهل المدينة[٢]، وبعد اتساع رقعة الدولة الإسلامية عهد الرسول إلى ولاة الأقاليم بالقيام بمهمة القضاء بين الناس[٣]. ويرى بعض المؤرخين أن أبا بكر أول من دفع القضاء

(١) ابن خلدون، المقدمة، ص ٢٢٠.

(٢) ابن هشام، السيرة النبوية، ج٢،ص١٤٩.

(٣) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج٢، ص ٣٣٧-٣٣٨؛ وكيع، أخبار القضاة، ج١، ص ٨٤-٨٥،٨٧،٩٨؛ الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٦٦-٦٧.

* قسم التاريخ، جامعة مؤتة، الكرك، الأردن، تاريخ استلام البحث ١٩٩٩/٨/٢٠ ، وتاريخ قبوله ٢٠٠٠/٧/٣ .

لغيره، دفعه إلى عمر بن الخطاب[٤] ويتفق أكثر المؤرخين على أن عمر بن الخطاب أول من اتخذ قاضيا وفصل دائرة القاضي عن الوالي[٥].

كانت وظيفة القاضي في العهد الراشدي مقصورة على الفصل في المنازعات والخصومات، واضيف إلى القاضي بعد ذلك أمور أخرى؛ فقد نظر القاضي سليم بن عتر في عهد معاوية بن أبي سفيان بالخراج[٦]، ونظر عبد الرحمن بن حديج قاضي مصر أثناء خلافة عبد الملك بن مروان في أموال اليتامى[٧]، ثم وضع توبة بن نمر الحضرمي قاضي مصر في عهد هشام بن عبد الملك يده على الأحباس[٨]. واستقرت اختصاصات القاضي آخر الأمر في العصر العباسي على الفصل بين الخصوم واستيفاء بعض الحقوق العامة للمسلمين كالنظر في أموال المحجور عليهم من المجانين واليتامى والمفلسين ووصايا المسلمين، وأوقافهم، وتزويج الأيامى عند فقد الأولياء، وتصفح الشهود والأمناء والتثبت من أحوالهم ليتحقق له الوثوق بهم [٩]، وقد تولى بعض القضاة في العصر العباسي أعمالا غير قضائية كالصلاة والنظر في المظالم والشرط والإمارة على البلدان[١٠]

لقد أحاط العباسيون وظيفة القاضي باحترام كبير، فقد اعتبر الخليفة المنصور القاضي أحد أربعة أركان لا يصلح الملك إلا بها[١١]، كما أن الخليفة المعتضد اعتبر القضاء " عمود السلطان وقوام الأديان"[١٢]، وكان يتم تعيين أكثر القضاة من العلماء[١٣]. ويعد اهتمام العباسيين بالقضاء تدعيما لسياستهم الدينية، لذلك صارت سلطة تعيين القضاة مربوطة بالخليفة بعد أن كانت لولاة الأمصار في العهد الأموي، وأول من طبق هذه السياسة هو الخليفة المنصور[١٤]. وظل تعيين القضاة وعزلهم من صلاحيات الخليفة حتى بعد أن أوجد الرشيد منصب قاضي القضاة الذي له الإشراف على شؤون القضاء ويكون مسؤولا إلى حد ما عن تعيين القضاة [١٥].

كان مركز القاضي شديد الهيبة وجلساته حافلة بالوقار والجلال[١٦]، فهو الذي يكتب أحيانا خلع أحد الخلفاء ومبايعة آخر، كما كان يشرف على غسل الخليفة عند وفاته ويصلي عليه[١٧] ، لذا تطلبت هذه الأهمية أن يتوسع في الرزق على القضاة لإكرامهم والحفاظ على وقارهم وكف أيديهم عن الحصول على الأموال بطرق غير مشروعة.

موقف الفقهاء من رواتب القضاة

تعرض فقهاء المسلمين لموضوع أرزاق القضاة فقد أجاز الخصاف للقاضي "أن يرتزق ما يكفيه من بيت المال"، لقوله تعالى: (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم)[١٨]. فجعل للعاملين قسطا منها لأنهم قاموا بأخذ

---

(٤) خليفة بن خياط، تاريخ، ج١، ص ١٠٨؛ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٣، ص ٤٢٦، المسعودي، التنبيه والإشراف، ص ٢٥٤.

(٥) ابن سعد، ج٣،ف١،٢٠٢؛ ابن الجوزي، تاريخ عمر بن الخطاب، ص ٥٩، ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج١٢، ص١٧، وكيع، أخبار، ج١، ص ١٨٤،٢٧٠.

(٦) الكندي، كتاب الولاة والقضاة، ص ٣٠٩.

(٧) المصدر نفسه، ٣٢٥.

(٨) المصدر نفسه، ٣٤٦.

(٩) ابن خلدون، المقدمة، ص١٦٦، الماوردي، الأحكام، ص٦٥.

(١٠) انظر بعض الأمثلة في وكيع، أخبار، ج٢، ص٦٠،٨٠،١٥٥، ١٧٥، ج٣،ص١٤٠.

(١١) الطبري، تاريخ، ج٨،ص٦٨؛ ابن حجر، رفع الإصر، ص ٣٧٢.

(١٢) التنوخي، نشوار المحاضرة، ج١،ص٢٤٥.

(١٣) النباهي، تاريخ قضاة الأندلس، ص٤.

(١٤) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج١٤،ص١٠٣، ابن خلكان، وفيات، ج٢، ص ٢٤٢.

(١٥) ابن حجر، رفع الإصر، ص ٥٨؛ التنوخي، نشوار، ١، ص٢٥٣.

(١٦) التنوخي، نشوار ، ج١،ص٢٣،٢٤،ج٤،ص٢٨.

(١٧) المصدر نفسه، ج٢،ص٧٢-٧٤،ج٣،ص٢٠٦-٢٠٧.

(١٨) سورة التوبة، الآية ٦٠.

الصدقات وهذا شيء يعود نفعه إلى الكافة يعود على المعطين والمعطى لهم وكذلك القاضي[١٩]. أما ابن فرحون فيرى "أنه من تعين عليه القضاء وهو غني عن الارتزاق منه، فإنه ينهى عن أخذ العوض على القضاء لأن ذلك أبلغ في المهابة وأدعى للنفوس .. وإن كان القضاء ولم يتعين عليه وهو محتاج إلى طلب الرزق من بيت المال ساغ له ذلك"[٢٠] . وفي رأي الماوردي الفقيه الشافعي وقاضي القضاة أن هذا الرزق "جعالة و لا يكون أجرة، لأن الأجرة مستحقة بعقد لازم، والجعالة مستحقة بعقد جائزة، والقضاء من العقود الجائزة دون اللازمة، لذلك كان الرزق فيه جعالة ولم يكن أجرة" [٢١].

ويقول الماوردي: " فإذا جاز ارتزاق القضاة بما وصفنا، فمتى وجد الإمام متطوعا بالقضاء لم يجز أن يعطى على القضاء رزقا، وان لم يجد متطوعا به جاز أن يعطي الرزق عليه، والأولى بالقاضي إذا استغنى عن الرزق أن يتطوع بعمله لله تعالى التماس ثوابه، وان استباح أخذه مع الحاجة والغنى، ورزقه مقدر بالكفاية من غير سرف ولا تقصير" [٢٢].

وهكذا يتضح أن رزق القاضي من الناحية النظرية يدفع على سبيل الكفاية له ولعائلته وليس على سبيل الأجرة، لذلك فإن مقدار هذا الرزق يختلف من مكان إلى مكان ومن زمان إلى زمان ومن قاض إلى آخر[٢٣].

وفي ضوء ذلك كان بعض القضاة يرفضون قبول الرزق على القضاء وبعضهم الآخر يكتفي من الرزق بما يسد حاجته الضرورية، فقد رفض عثمان بن طلحة التميمي قاضي المدينة المنورة في عهد الخليفة المهدي أخذ الرزق، فقيل له في ذلكم، فقال: أكره أن ارتزق فيضر بي ذلك بولاية القضاء[٢٤]، ولم يأخذ شريك بن عبدالله قاضي الكوفة للخليفة المهدي الرزق لقاء عمله في القضاء[٢٥]، وكان يقول لبعض القضاة الذين يأخذون الرزق أكرهت على القضاء فهل أكرهت على أخذ الرزق[٢٦]؟كما ان قاضي الكوفة القاسم بن معن لم يأخذ رزقا، وإذا أخذ الرزق وزعه على الناس[٢٧].

وهناك قضاة آخرون رفضوا الأرزاق مثل قاضي مصر إبراهيم بن يزيد[٢٨]، وعيسى بن عبد الرحمن قاضي البصرة في عهد المهدي[٢٩]، وخالد بن طارق الحارثي[٣٠]. وربما يعود رفض هؤلاء القضاة قبول الرزق لسببين؛ أولهما: أن منصب القضاء وظيفة دينية لا يمكن أن تكون مدفوعة الأجر بل هي عمل يتقرب به العبد إلى ربه. والسبب الثاني أن بعض القضاة كانوا أغنياء وغير محتاجين للراتب، ويبدو أن السبب الأول أكثر قبولا.

وكان إلى جانب هؤلاء القضاة الذين لم يأخذوا الأرزاق، قضاة لا يقبلون الرزق عن الأيام التي لا يعملون فيها كالعطلة الأسبوعية أو الإجازة المرضية. مرض قاضي الرشيد حفص بن غياث خمسة عشر يوما" فدفع إليه مائة درهم، فقال: امض بها إلى العامل وقل له : هذه رزق خمسة عشر يوما لم أحكم فيها بين المسلمين لا حظ لي فيها"[٣١]. فجاء الخادم، فأخبر الخليفة هارون الرشيد بذلك، فضحك، وقال للحاجب: مر لحفص بن غياث بثلاثين ألف درهم[٣٢] . ولم يأخذ قاضي المنصور على مصر أبو خزيمة إبراهيم بن زيد الرزق عن يوم الجمعة الذي لا يعمل فيه وكان يقول: " إنما أنا أجير المسلمين فإذا لم أعمل لهم، لم آخذ متاعهم"[٣٣]، كما أنه رد خمسة دراهم ليوم آخر لم يعمل فيه[٣٤].

---

(١٩) الخصاف، أدب القاضي، ص٥٠؛ الزعبي، القضاء والقضاة ، ص ٢٤٣.

(٢٠) ابن فرحون، تبصرة الحكام، ج١،ص٢٣.

(٢١) الماوردي، أدب القاضي، ج٢، ص ٢٩٦.

(٢٢) المصدر نفسه، ج٢، ص٢٩٦.

(٢٣) الزعبي، القضاء، ص٢٤٤.

(٢٤) الخطيب البغدادي، تاريخ، ج١١،ص٢٧٧.

(٢٥) وكيع، أخبار، ج٣، ص ١٤٩ وما بعدها.

(٢٦) الخطيب البغدادي، تاريخ، ج٩،ص ٢٨٥.

(٢٧) وكيع، أخبار، ج٣، ص ١٧٧.

(٢٨) الكندي، الولاة، ص ٣٦٣.

(٢٩) وكيع، أخبار، ج٢، ص ١٧١.

(٣٠) المصدر نفسه، ج٢، ص ١٢٥.

(٣١) الخطيب البغدادي، تاريخ ج٨،ص ١٩٠-١٩١.

(٣٢) المصدر نفسه، ج٨،ص١٩٢.

(٣٣) ابن عبد الحكم، فتوح، ص٢٤١.

(٣٤) وكيع، أخبار، ج٣، ص ٢٣٣.

جدول يبين رواتب القضاة وصلاتهم

اسم الخليفة	اسم القاضي	الراتب/دينار	الراتب/درهم	الصلة	ملاحظات
أبو العباس	عبد الرحمن بن سالم	٢٠ دينارا[٣٥]			قاضي مصر ١٣١-١٣٢
المنصور	عبدالله بن لهيعة	٣٠ دينارا[٣٦]			قاضي مصر ١٥٥-١٦٤
	عبدالله بن شبرمة		١٠٠ درهم[٣٧]		قاضي الكوفة ١٤٤
	سوار بن عبدالله		٢٠٠ درهم[٣٨]		قاضي البصرة في عهد المنصور والمهدي
	محمد بن عمران			٣٠٠٠ درهم[٣٩]	قاضي المدينة المنورة
	محمد بن عمران			١٠,٠٠٠ درهم[٤٠]	
	أبو خزيمة إبراهيم بن زيد	١٠ دنانير[٤١]			قاضي مصر وكان لا يأخذ ليوم الجمعة رزقا
المهدي	عبيد الله بن الحسن العنبري		٢٠٠ درهم[٤٢]		قاضي البصرة
	المفضل بن فضالة	٣٠ دينارا[٤٣]			قاضي مصر
	إبراهيم بن عثمان (أبو شيبة)		٣٠٠ درهم[٤٤]		قاضي واسط
	سعيد بن عثمان			١٠,٠٠٠ درهم[٤٥]	قاضي عسكر المهدي
	أبو يوسف(يعقوب بن ابراهيم)			١٠,٠٠٠ درهم[٤٦] ٥٠,٠٠٠ درهم[٤٧]	
	سوار بن عبدالله			١٠٠,٠٠٠درهم[٤٨]	قاضي البصرة
الرشيد	أبو يوسف أبو يوسف			٢٥,٠٠٠ درهم[٤٩] ١٠٠,٠٠٠درهم[٥٠]	قاضي بغداد

(٣٥) الكندي، الولاة، ص ٣٥٤.

(٣٦) وكيع، أخبار القضاة، ج٣، ص ٢٣٥؛ الكندي، الولاة، ص ٣٦٩؛ ابن حجر العسقلاني، رفع الاصر، ق٢، ص ٢٩٢؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ج٢، ص ٨٧٤؛ السيوطي، حسن المحاضرة ، ج٢، ص ١١٧، Tyan, E. Histoire de L' organization judiciane en pays d'Islam, Leiden 1960.

(٣٧) وكيع، أخبار، ج٣، ص ٩٠.

(٣٨) المصدر نفسه، ج٢،ص ٨٦.

(٣٩) المقريزي، الذهب المسبوك، ص ٤٠.

(٤٠) الجهشياري، الوزراء والكتاب، ط٢،ص١١٠، المقريزي، الذهب، ص ٤٢، السيوطي، تاريخ، ص ٢٦٦.

(٤١) ابن عبد الحكم، فتوح مصر وأخبارها، ص٢٤١،؛ وكيع، أخبار، ج٣، ص ٢٣٣.

(٤٢) وكيع، ج٢، ص ١٢١.

(٤٣) الكندي، الولاة، ص٣٧٧.

(٤٤) كانت أرزاق أبي شيبة في كل شهر مائة وخمسين درهما، ثلاثين لكتابه وأعوانه ثم ولاه المهدي فصارت ثلاثمائة، ثم صارت بعد ذلك أربعمائة وثمانين، وكيع، أخبار، ج٣، ص ٣١١.

(٤٥) ابن الجوزي، الأذكياء، ص ١٠٤.

(٤٦) الزهراني، النفقات وإدارتها، ط١، ص ٣٤٩.

(٤٧) أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، ط١، ج٣، ص ٩٥.

(٤٨) ابن كثير، البداية والنهاية، ط٣، ج١٠، ص ١٥٥.

(٤٩) ابن الداية، المكافأة، ص ٩٧.

(٥٠) السيوطي، تاريخ الخلفاء، ٢٩١.

	أبو يوسف ابو يوسف[53]			٢٠٠,٠٠٠درهم[51] ٤٠٠,٠٠٠درهم[52]	
	عمر بن حبيب العدوي			١٠,٠٠٠درهم[54]	قاضي البصرة
	معاذ بن معاذ			١٠٠٠دينار[55]	قاضي البصرة١٧٢هـ
الرشيد	حفص بن غياث		٣٠٠درهم[57]	٣٠,٠٠٠درهم[56]	قاضي بغداد ثم الكوفة
	الواقدي			٣٠,٠٠٠درهم[58]	قاضي بغداد
المأمون	الواقدي			٢٠٠,٠٠٠درهم[59]	
	المطلب بن عبدالله الخزاعي	١٦٨ديناراً[60]			قاضي مصر
	عيسى بن المنكدر	٧ دنانير يومياً[62]	٤٠٠٠درهم	١٠٠٠دينار[61]	قاضي مصر
المعتصم	أحمد بن أبي داود			١٠٠,٠٠٠درهم[63]	
المتوكل	بكار بن قتيبة	١٦٨ديناراً[64]			قاضي مصر (٢٤٣-٢٦٧هـ)
المعتضد	إسحاق بن إبراهيم	٥٠٠دينار[65]			قاضي البصرة
	يوسف بن يعقوب	٥٠٠دينار[66]			قاضي بغداد ثم الكوفة ثم واسط
المقتدر	علي بن الحسين بن حرب	١٢٠ديناراً[67]			قاضي مصر (٢٩٦-٣١١)
المتقي	أحمد الخرقي			٥٠٠دينار[68]	تولى قضاء بغداد والبصرة (٣٢٩ – ٣٣٣)

(٥١) الأربلي، خلاصة الذهب المسبوك، ص ١٣٣.

(٥٢) ابن كثير، البداية، ج١٠، ص٢١٦.

(٥٣) لا نعلم مقدار الراتب الشهري لأبي يوسف، والذي نعلمه هو مدى اهتمام الرشيد بقاضيه أبي يوسف حيث جعله قاضي القضاة وأمر له بالأرزاق الشهرية والصلات السنية، الزهراني، ص ٣٥٠.

(٥٤) قال عمر: " فادخلت على الرشيد... قال لي: احييتني يا عمر بن حبيب أحياك الله، وأمر لي بعشرة آلاف درهم" الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج١١، ص ١٩٧.

(٥٥) الزهراني، النفقات، ص ٣٢٦.

(٥٦) الخطيب البغدادي، تاريخ، ج٨،ص ١٩٢.

(٥٧) وكيع، أخبار، ج٣، ص ١٨٧؛ الخطيب البغدادي، ج٨،ص١٩٠-١٩١؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج٢، ص ٩٨.

(٥٨) التنوخي، الفرج بعد الشدة، ج١،ص١٩٥.

(٥٩) " يا غلام أعطه مائتي ألف درهم يقضي دينه بمائة ألف ويصلح شأنه بمائة ألف" الخطيب البغدادي، تاريخ، ج٣، ص٤-٥. قال الواقدي" صار لي من السلطان ستمائة ألف درهم ما وجبت علي فيها زكاة" الخطيب البغدادي، تاريخ، ج١٣، ص ٢٠.

(٦٠) الكندي، الولاة، ص٤٢١؛ قارن الزهراني (ص ٣٢٧) حيث ذكر أن اسمه الفضل بن غانم الخزاعي.

(٦١) ابن عبد الحكم، فتوح، ص ٢٤٦؛ وكيع،أخبار، ج٣، ص ٢٤٠.

(٦٢) الكندي، الولاة، ص ٤٣٥.

(٦٣) اليافعي، مرآة الجنان، ج٢، ص ١٢٤.

(٦٤) الكندي، الولاة، ص ٥٠٧.

(٦٥) هذا الراتب يشمل عشرة من الفقهاء علاوة على خليفة القاضي، الصابي، الوزراء، ص ٢٥.

(٦٦) المصدر نفسه، ص٢٦.

(٦٧) الكندي، الولاة، ص ٥٣١.

(٦٨) مسكويه، أحمد بن محمد، كتاب تجارب الأمم، ج١٢، ص١٦.

ومقابل هؤلاء القضاة الذين كانوا لا يقبلون أجرا على القضاء ويرفضون الأموال من الخلفاء وغيرهم نظير هذا الواجب، كان معظم القضاة يقبلون الأرزاق التي يقدرها الخلفاء لهم تبعا للظروف الزمانية والمكانية والاجتماعية والمعيشية لكل قاض. والجدول السابق يبين مقدار رواتب القضاة وصلاتهم.

ويظهر من خلال الجدول ما يلي:

١. يلاحظ أن المعلومات في المصدر عن أرزاق القضاة قليلة وغير كافية، فلم تتوفر معلومات وافية عن أرزاق جميع القضاة في كل أنحاء الدولة الإسلامية، كما أن المعلومات تختلف في قلتها بين عهد خليفة وآخر، ففي عهد أبي العباس الخليفة العباسي الأول ترد إشارة واحدة فقط لرزق قاض في مصر، ولا توجد أي معلومات عن أرزاق قضاة آخرين في العراق أو الشام أو الحجاز أو أي مدينة إسلامية أخرى. ووردت في عهد الخليفة أبي جعفر المنصور معلومات عن أرزاق قضاة أربعة، اثنان منهم في مصر، والثالث في الكوفة والرابع في البصرة، وفي عهد المهدي يشار لثلاثة قضاة تلقوا أرزاقا في العراق ومصر، وتلقى الرزق في عهد هارون الرشيد قاض في الكوفة، أما في عهد المأمون فقد وردت معلومتان عن أرزاق قاضيين في مصر، وكذلك رزق قاضيين أحدهما في بغداد والثاني في البصرة في عهد الخليفة المعتضد. وفي المقابل لا توجد معلومات عن أرزاق القضاة في عهود بعض الخلفاء كالهادي والأمين في العصر العباسي الأول وباقي الخلفاء العباسيين الذين لم نذكر أسماءهم في عهد النفوذ التركي.

٢. إن أسماء القضاة الذين ذكرت مقادير أرزاقهم تدل على أن أكثرهم من قضاة مصر يليهم قضاة البصرة ثم قضاة بغداد ثم الكوفة، وليس من السهل إعطاء تفسير مقنع لهذه الظاهرة لعدم توفر الأدلة المقنعة، ومن المحتمل أن السبب له علاقة بالمصادر التي تحدثت عن أخبار القضاة كالكندي الذي خصص نصف كتابه للحديث عن أخبار قضاة مصر وأحوالهم وأرزاقهم، وكذلك وكيع الذي أسهب في الحديث عن قضاة البصرة وبغداد والكوفة ومصر وأورد عنهم معلومات واسعة، في حين لم يعط الاهتمام نفسه لباقي القضاة في المدن الأخرى، فكانت معلوماته مقتضبة عن قضاة دمشق وفلسطين وأفريقيا والأندلس؛ لأن وكيعا أخذ معلوماته عن قضاة مدن العراق من مصادر متخصصة في تاريخ القضاة.

٣. كانت تدفع أرزاق القضاة بالدنانير والدراهم، فقد كانت أرزاق قضاة العراق تدفع لهم بالدراهم وكانت تدفع بالدنانير لقضاة الشام ومصر، وسبب ذلك هو نوع العملة السائدة في المناطق التي يعمل فيها القضاة فقد كانت الدراهم سائدة في العراق والمناطق الشرقية أما الدينار فقد كان العملة المتداولة في مصر وبلاد الشام.

٤٠. يمكن من الجدول قراءة أرزاق القضاة في الدولة العباسية على النحو التالي: كان رزق القاضي في بداية الدولة العباسية عشرين دينارا في الشهر، وكان هذا رزق عبد الرحمن بن سالم قاضي مصر في عهد أبي العباس السفاح[٦٩]، وفي بداية حكم أبي جعفر المنصور كان رزق عبدالله بن لهيعة قاضي مصر ثلاثين دينارا[٧٠]، وكان رزق عبدالله بن شبرمة قاضي الكوفة مائة درهم[٧١]، كما أن رزق قاضي البصرة سوار بن عبدالله كان مائتي درهم في الشهر[٧٢]، وفي السنوات الأخيرة من حكم المنصور أصبح رزق قاضي مصر أبي خزيمة عشرة دنانير في الشهر، وكان لا يأخذ ليوم الجمعة رزقا[٧٣].

استمر رزق القاضي في عهد الخليفة المهدي على ما كان عليه أيام المنصور، فقد كان رزق عبيد الله بن الحسن العنبري مائتي درهم[٧٤]، وكان رزق قاضي واسط أبي شيبة ثلاثمائة درهم[٧٥]، وكان رزق قاضي بغداد حفص بن غياث ثلاثمائة درهم في عهد هارون الرشيد[٧٦]، وقد ارتفعت أرزاق قضاة مصر في عهدي المأمون والمتوكل فكان رزق كل من المطلب بن عبدالله الخزاعي، وبكار بن قتيبة ثمانية وستين ومائة دينار[٧٧]، وكان راتب عيسى بن المنكدر في عهد المأمون من أعلى رواتب قضاة مصر إذ بلغ سبعة دنانير في اليوم[٧٨] أي ما يساوي عشرة دنانير ومائتي دينار في الشهر أو ما يعادل أربعة آلاف درهم. وتشير المصادر إلى أن راتب القاضي ارتفع إلى خمسمائة دينار في عهد الخليفة المعتضد[٧٩]، وهذا ما خصص لقاضي البصرة إسحاق بن ابراهيم وقاضي بغداد يوسف بن يعقوب. ولكن هذا الرزق لم يكن للقاضي وحده بل يشمل خليفة القاضي وعشرة من الفقهاء، وفي هذه الحال لا يمكن معرفة الراتب الصافي الذي يأخذه القاضي.

لم تستمر الرواتب في الارتفاع في العصر العباسي الثاني بل أخذت بالتراجع عما وصلت إليه أيام المأمون والمتوكل فقد انخفضت في عهد الخليفة المقتدر فكان رزق قاضي مصر علي بن الحسن عشرين ومائة دينار في الشهر[٨٠].

وهكذا يلاحظ أن أرزاق القضاة لم تكن واحدة أو متساوية في جميع الأوقات وفي كل الأماكن حتى في عهد الخليفة الواحد، ففي عهد المنصور بلغ رزق قاضي مصر ثلاثين دينارا أو ما يعادل ستمائة درهم، بينما كان رزق قاضي مصر ثلاثة أضعاف راتب قاضي البصرة، وستة أضعاف راتب قاضي الكوفة. وفي عهد المهدي بلغ رزق قاضي مصر عشرين دينارا، ورزق قاضي البصرة مائتي درهم، وكان رزق قاضي بغداد ثلاثمائة درهم في عهد الرشيد، وبذلك يكون راتب قاضي مصر أعلى من راتب قاضي البصرة والكوفة وقاضي العاصمة بغداد، ويعود السبب في ذلك -كما يبدو- لوفرة الأموال في مصر وربما لأهمية قضاة مصر.

وبشكل عام فإن أرزاق القضاة أخذت تتفاوت ارتفاعا وانخفاضا مع مرور الأيام، فقد كانت في مصر عشرين دينارا في الشهر في بداية الدولة العباسية، ثم ارتفعت إلى ثلاثين دينارا في خلافة المنصور، واستمرت على ذلك في أيام المهدي حتى وصلت إلى ثمانية وستين ومائة دينار في الأيام الأولى لخلافة المأمون، ثم ارتفعت

(٦٩) الكندي، الولاة، ص ٣٥٤.

(٧٠) المصدر نفسه، ص ٣٦٩.

(٧١) وكيع، أخبار، ج٣، ص٩٠.

(٧٢) المصدر نفسه، ج٢، ص ٨٦.

(٧٣) ابن عبد الحكم، فتوح، ص ٢٤١؛ وكيع، أخبار، ج٣، ص ٢٣٣.

(٧٤) وكيع، أخبار، ج٢، ص ١٢١.

(٧٥) كانت أرزاق أبي شيبة في كل شهر مائة وخمسين درهما، ثلاثين لكتابه واعوانه ثم ولاه المهدي فصارت ثلاثمائة، ثم صارت بعد ذلك أربعمائة وثمانين، انظر وكيع، أخبار، ج٣، ص ٣١١.

(٧٦) وكيع، أخبار، ج٣، ص ١٨٧؛ الخطيب البغدادي، تاريخ، ج٨، ص ١٩٠-١٩١.

(٧٧) الكندي، الولاة، ص٤٢١، ٥٠٧.

(٧٨) المصدر نفسه، ص ٤٣٥.

(٧٩) الصابي، الوزراء، ٢٥-٢٦.

(٨٠) الكندي، الولاة، ص ٥٣١.

إلى سبعة دنانير في اليوم أي عشرة دنانير ومائتي دينار في الشهر أوآخر عهد المأمون، ثم تناقصت إلى ثمانية وستين ومائة دينار في أثناء حكم المتوكل لتصل إلى عشرين ومائة دينار في عهد المقتدر.

أما في العراق فلم تشهد الأرزاق تغيرا كبيرا كالذي حصل في مصر، فقد اتسمت بالثبات إلى حد ما، فقد كانت مائة درهم في البصرة في عهد المنصور، واستمرت على هذا الحال في عهد المهدي فقد كانت مائتي درهم في البصرة وثلاثمائة درهم في واسط، وثلاثمائة درهم في بغداد والكوفة في أيام الرشيد، ولم تتوفر معلومات في المصادر عن الأرزاق في العهود اللاحقة.

وبناء على ما تقدم فإن أرزاق القضاة في مصر تراوحت بين عشرين دينارا ومائتين وعشرة دنانير في الشهر وبين مائة درهم و ثلاثمائة درهم في مدن العراق. وبهذا لا يمكن قبول ما ذهبت إليه بعض الدراسات الحديثة من أن رواتب القضاة لم تتجاوز خلال العصر العباسي الأول مائتي درهم[٨١]، وفي رأي آخر لم تتجاوز مائتي دينار[٨٢].

والسؤال الذي يتردد إلى الذهن هو: ما مستوى أرزاق القضاة في ضوء المعيشة في تلك الأيام؟ أي هل كانت رواتب القضاة مجزية؟ إن الإجابة على مثل هذا السؤال تتطلب معرفة مستوى الأسعار والقيمة الشرائية للنقود، ولعل خير مثال على ذلك تكاليف بناء مدينة بغداد، إذ تشير المصادر إلى أن الخليفة المنصور قد انفق على بناء مدينة بغداد أربعة آلاف ألف وثمانمائة وثلاثة وثلاثين درهما، وكان الأستاذ من البنائيين يعمل يومه بقيراط فضة، والروزكاري بحبتين إلى ثلاث حبات[٨٣]، وكانت الأسعار رخيصة في عهد الخليفة المنصور فقد بيع الكبش بدرهم، والحمل بأربعة دوانق، وبيع ستون رطلا من التمر بدرهم، وستة عشر رطلا من الزيت بدرهم، والرجل يعمل بالروزكار في السور كل يوم بما لا يزيد عن خمس

(٨١) الزهراني، ص ٣٢٩.

(٨٢) سلامة، الأجور والرواتب.

(٨٣) الطبري، تاريخ، ج٦، ص٢٦٨.

حبات[٨٤]. إن هذه الأمثلة تظهر بوضوح ان أرزاق القضاة كانت مرتفعة في ظل أسعار السلع تلك ومستوى المعيشة آنذاك، وعندما أخذت الأسعار في الارتفاع مع مرور الأيام رافقها زيادة في رواتب القضاة.

بقي أن نقول: هل كانت توجد سياسة مالية ثابتة للدولة في موضوع رواتب القضاة مثل التي دونت في ديوان العطاء؟ وما دور ديوان الأزمة[٨٥] في مراقبة أرزاق القضاة؟ إن الإجابة عن هذه الأسئلة غير ممكنة في ظل عدم توفر الأدلة الكافية، خاصة في معرض الحديث عن القضاة الذين لم يأخذوا الأرزاق عن الأيام التي لا يعملون فيها مثل حفص بن غياث الذي دفع إليه مائة درهم، فقال:" امض بها إلى العامل وقل له: هذه رزق خمسة عشر يوما ... لا حظ لي فيها"[٨٦]. غير أن هذا المثال لا يبين بالضبط من أين تدفع رواتب القضاة؛ ومن هو العامل الوارد ذكره في النص أو في أي ديوان يعمل. وفي مثال آخر رد القاضي إبراهيم بن زيد رزق خمسة دراهم ليوم لم يعمل فيه[٨٧]، غير أننا لا نعرف إلى أين أعاد القاضي هذه الدراهم. والمثال الثالث يرد في قائمة نفقات دار الخلافة في عهد الخليفة المعتضد[٨٨] الذي يبين جاري القاضي إسحاق بن إبراهيم وخليفته وعشرة من الفقهاء والبالغ ستة عشر دينارا وثلثين في اليوم أي خمسمائة دينار في الشهر وفي ظل هذه الأمثلة القليلة وغير الواضحة يبقى السؤال قائما.

ومع ذلك؛ إذا جاز الافتراض أن أرزاق القضاة كانت تدفع من بيت المال؛ في هذه الحالة تخضع الأرزاق إلى رقابة الأجهزة المالية كدواوين الأزمة، لكن الاختلاف الكبير بين أرزاق القضاة من زمن لآخر ومن مدينة إلى مدينة ومن مكان لآخر، يشكك في وجود سياسة مالية ثابتة

(٨٤) الخطيب البغدادي، تاريخ، ج١، ص ٧٠.

(٨٥) عن دواوين الأزمة انظر الطبري، تاريخ، ج٨، ص١٤٢؛ الجهشياري، الوزراء، ص ١٤٦.

(٨٦) الخطيب البغدادي، تاريخ، ج٨، ص ١٩٠،١٩١.

(٨٧) وكيع، أخبار،ج٣،ص٢٣٣.

(٨٨) الصابي، الوزراء، ص ٢٥.

للدولة في موضوع رواتب القضاة مثل التي كانت في ديوان الجند.

إلى جانب الأرزاق الشهرية تلقى القضاة صلات وهبات من الخلفاء كما هو واضح من الجدول المبين، فقد تلقى محمد بن عمران قاضي المدينة في عهد المنصور ثلاثة آلاف درهم(٨٩) ثم عشرة آلاف درهم(٩٠) في المرة الثانية، ووهب الخليفة المهدي القاضي سعيد بن عثمان عشرة آلاف درهم(٩١)، ووهب أبا يوسف خمسين ألف درهم(٩٢)، وأعطى سوار بن عبدالله مائة ألف درهم(٩٣)، وخص الرشيد القاضي أبا يوسف بصلات سنية بلغت مجتمعة خمسة وعشرين وسبعمائة ألف درهم(٩٤) تلقاها على أربع دفعات تراوحت بين خمسة وعشرين ألف درهم(٩٥) ومائة ألف درهم(٩٦) ومائتي ألف درهم وأربعمائة ألف درهم(٩٧)، كما أعطى الرشيد قاضي البصرة عمر بن حبيب العدوي عشرة آلاف درهم(٩٨)، وقاضي البصرة معاذ بن معاذ العنبري ألف دينار، وحفص بن غياث قاضي بغداد ثلاثين ألف درهم(٩٩)، وتلقى الواقدي قاضي بغداد ثلاثين ألف درهم(١٠٠) من الرشيد ومائتي ألف درهم(١٠١) من المأمون. قال الواقدي: " صار لي من السلطان ستمائة ألف درهم ما وجبت علي فيها زكاة"(١٠٢). وتلقى قاضي مصر عيسى بن المنكدر ألف دينار(١٠٣)، وأحمد بن أبي دؤاد مائة ألف درهم(١٠٤) في عهد المعتصم، وكانت صلة الخليفة المتقي لقاضي بغداد أحمد الخرقي خمسة آلاف دينار(١٠٥).

ومن الجدير بالذكر أن الهبات المالية العالية، كانت من نصيب قضاة بغداد الذين حصلوا على اثنتي عشرة صلة من أصل ثماني عشرة بواقع مليون ومائة وخمسة وعشرين ألف درهم وخمسة آلاف دينار، ويأتي في المرتبة الثانية قضاة البصرة حيث تلقوا ثلاث صلات بواقع مائة وعشرة آلاف درهم، وألف دينار. وحصل قاضي المدينة المنورة على صلتين بمبلغ قيمته ثلاثة عشر ألف درهم، بينما تلقى قضاة مصر صلة واحدة مقدارها ألف دينار.

والسؤال الذي يثار هنا: ما هي الظروف التي تستدعي إعطاء الخلفاء الصلات للقضاة؟ لا نعرف بالضبط تلك الظروف لان المصادر لم تبين ذلك صراحة ولم تزودنا بمعلومات تنير الطريق، غير انه يمكن استنتاج ذلك من خلال قائمة أسماء القضاة الذين تلقوا الصلات، إنهم من القضاة النابهين والبارزين الذين قدموا خدمات جليلة للسلطة العباسية كقضاة وفقهاء ودعموا سياستها الدينية، هذا إلى جانب مكانتهم كقضاة مشهورين فلم تورد المصادر صلات لقضاة صغار أو مهملين؛ لذلك ليس من المستغرب أن تكون الهبات المالية العالية، من نصيب قضاة بغداد الذين حصلوا على اثنتي عشرة صلة بواقع مليون ومائة وخمسة وعشرين ألف درهم وخمسة آلاف دينار. والأهم من ذلك ان هؤلاء القضاة كانوا من العلماء المعروفين الذين حرصت الدولة العباسية على إقامة روابط الود والعلاقات الحسنة معهم، وكانت تمنحهم الأرزاق حتى يؤيدوا سياستها ويدعموا نظام حكمها.

وخلاصة القول، حظي القضاة في الدولة العباسية بصلات سنية كبيرة ورواتب شهرية عالية، تأكيدا لأهمية هذا المنصب في إحقاق الحق وقطع دابر الظلم وتحقيق العدالة بين الناس، مبرزين المكانة الدينية لهذه المؤسسة التي يرأسها قاضي أمير المؤمنين وخليفة المسلمين الذي

(٨٩) المقريزي، الذهب، ص٤٠.
(٩٠) الجهشياري، الوزراء، ص ٢٦٦.
(٩١) ابن الجوزي، الأذكياء، ص١٠٤.
(٩٢) الأصفهاني، الأغاني، ج٣، ص٩٥.
(٩٣) ابن كثير، البداية، ج١٠،ص١٥٥.
(٩٤) ابن كثير، البداية، ج١٠،ص١٥٥.
(٩٥) السيوطي، تاريخ، ص ٢٩١.
(٩٦) الأربلي، خلاصة، ص ١٣٣.
(٩٧) ابن كثير، البداية، ج١٠، ص ٢٦١.
(٩٨) الخطيب البغدادي، تاريخ، ج١١، ص ١٩٧.
(٩٩) المصدر نفسه، ج٨، ص١٩٢.
(١٠٠) التنوخي، الفرج، ج١، ص ١٩٥.
(١٠١) الخطيب البغدادي، تاريخ،ج٣،ص٤-٥.
(١٠٢) المصدر نفسه، ج١٣،ص٢٠.
(١٠٣) ابن عبد الحكم، فتوح، ص ٢٤٦؛ وكيع، اخبار، ج٣، ص ٢٤٠.
(١٠٤) اليافعي، مرآة، ج٢، ص ١٢٤.
(١٠٥) مسكويه، تجارب، ج١٢، ص١٦.

حرص على أن يوسع عليه في الرزق حتى يكرس نفسه لعمله ولا يتشاغل بهموم الدنيا وكسب الرزق، ولا يتطلع إلى ما لا يرضي ربه، فقد كان القضاء من الوظائف الدينية الهامة التي تتصف بالمهابة، فحرص العباسيون على إظهار مكانتها ونزاهتها انطلاقا من فلسفتهم الدنيوية وسياستهم الدينية.

المراجع

١- ابن خلدون، المقدمة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، ص ٢٢٠.

٢- ابن هشام، السيرة النبوية،تحقيق مصطفى السقا وآخرين، ١٩٦٣، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، ج٢،ص١٤٩.

٣- ابن سعد، الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت د.ت، ج٢، ص ٣٣٧-٣٣٨؛ وكيع، أخبار القضاة، تصحيح عبد العزيز مصطفى الراغب، ١٩٤٧،مطبعة الاستقامة، القاهرة، ج١، ص ٨٤-٩٨،٨٧،٨٥، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، ١٩٧٨، بيروت، ص ٦٦-٦٧.

٤- خليفة بن خياط، تاريخ، تحقيق سهيل زكار، ج١، ص ١٠٨؛ الطبري، تاريخ الرسل والملوك،تحقيق أبي الفضل ابراهيم، ١٩٦٠-١٩٦٩، دار المعارف، القاهرة، ج٣، ص ٤٢٦، المسعودي، التنبيه والإشراف، القاهرة، ١٩٣٨، ص ٢٥٤.

٥- ابن سعد، ج٣،ف١،ص٢٠٢؛ ابن الجوزي، تاريخ عمر بن الخطاب، القاهرة، ص ٥٩، ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة،القاهرة،١٩٦١، ج١٢، ص١٧، وكيع، أخبار، ج١، ص ٢٧٠،١٨٤.

٦- الكندي، كتاب الولاة والقضاة، تحقيق رفن كست،١٩٠٨، مطبعة الآباء اليسوعيين، بيروت، ص ٣٠٩.

٧- المصدر نفسه، ص٣٥٢.

٨- المصدر نفسه، ص٣٤٦.

٩- ابن خلدون، المقدمة، ص١٦٦، الماوردي، الأحكام، ص٦٥.

١٠- انظر بعض الأمثلة في وكيع، أخبار، ج٢، ص٦٠،٨٠،١٥٥، ١٧٥، ج٣،ص١٤٠.

١١- الطبري، تاريخ، ج٨،ص٦٧؛ ابن حجر، رفع الإصر، ص ٣٧٢.

١٢- التنوخي، نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة . تحيقي عبود الشالجي،١٩٧١،بيروت، ج١،ص٢٤٥.

١٣- النباهي، تاريخ قضاة الأندلس، بيروت، د.ت، ص٤.

١٤- الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت، ج١٣،ص١٠٣، ابن خلكان، وفيات، ج٢، ص ٢٤٢.

١٥- ابن حجر، رفع الإصر، ص ٥٨؛ التنوخي، نشوار، ١، ص٢٥٣.

١٦- التنوخي، نشوار ، ج١،ص٢٣،٢٤،ج٤،ص٢٨.

١٧- المصدر نفسه، ج٢،ص٧٢-٧٤،ج٣،ص٢٠٦-٢٠٧.

١٨- سورة التوبة، الآية ٦٠.

١٩- الخصاف، أدب القاضي، شرح الجصاص، نشر أسعد طرابزوني، ص٥٠؛ الزعبي، ١٩٩٢، القضاء والقضاة في الدولة العربية الإسلامية، دار حسان، دمشق، ص ٢٤٣.

٢٠- ابن فرحون، تبصرة الحكام في أحوال الأقضية ومناهج الأحكام، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ج١،ص٢٣.

٢١- الماوردي، أدب القاضي، تحقيق محيي هلال السرحان، ١٩٧١، مطبعة الإرشاد، بغداد، ج٢، ص ٢٩٦.

٢٢- المصدر نفس، ج٢، ص٢٩٦.

٢٣- الزعبي، القضاء، ص٢٤٤.

٢٤- الخطيب البغدادي، تاريخ، ج١١،ص٢٧٧.

٢٥- وكيع، أخبار، ج٣، ص ١٤٩ وما بعدها.

٢٦- الخطيب البغدادي، تاريخ، ج٩،ص ٢٨٥.
٢٧- وكيع، أخبار، ج٣، ص ١٧٧.
٢٨- الكندي، الولاة، ص ٣٦٣.
٢٩- وكيع، أخبار، ج٢، ص ١٧١.
٣٠- المصدر نفسه، ج٢، ص ١٢٥.
٣١- الخطيب البغدادي، تاريخ، ج٨،ص ١٩٠-١٩١.
٣٢- المصدر نفسه، ج٨،ص١٩٢.
٣٣- ابن عبد الحكم، فتوح، ص٢٤١.
٣٤- وكيع، أخبار، ج٣، ص ٢٣٣.
٣٥- الكندي، الولاة، ص ٣٥٤.
٣٦- وكيع، أخبار القضاة، ج٣، ص ٢٣٥؛ الكندي، الولاة، ص ٣٦٩؛ ابن حجر العسقلاني، رفع الاصر عن قضاة مصر، تحقيق محمد المهدي ومحمد الصاوي، ومراجعة ابراهيم الابياري، ق٢، تحقيق حامد عبد المجيد، ١٩٥٩-١٩٦١، القاهرة، ص ٢٩٢؛ الذهبي محمد بن أحمد ، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق علي محمد البجاوي، ١٩٦٣، القاهرة، ج٢، ص ٨٧٤؛ السيوطي، عبد الرحمن بن ابي بكر، حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، ١٩٨١، ج٢، ص ١١٧، شيان جعل راتب ابن لهيعة ١٥٠ دينارا حيث أخطأ في نقل الرقم من الكندي. Tyan, E. Histoire de L' organization judiciane en pays d'Islam, Leiden, 1960.
٣٧- وكيع، أخبار، ج٣، ص ٩٠.
٣٨- المصدر نفسه، ج٢،ص ٨٦.
٣٩- المقريزي، احمد بن علي، الذهب المسبوك في ذكر من حج من الخلفاء والملوك، تحقيق جمال الدين الشيال، ١٩٥٥، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ص ٤٠.
٤٠- الجهشياري، محمد بن عبدوس، الوزراء والكتاب، تحقيق مصطفى السقا وآخرين، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٢،ص١١٠، المقريزي، الذهب، ص ٤٢، السيوطي، تاريخ، ص ٢٦٦.
٤١- ابن عبد الحكم، فتوح مصر وأخبارها، ليدن، ١٩٢٠، ص٢٤١،؛ وكيع، أخبار، ج٣، ص ٢٣٣.
٤٢- وكيع، ج٢، ص ١٢١.
٤٣- الكندي، الولاة، ص ٣٧٧.
٤٤- كانت أرزاق أبي شيبة في كل شهر مائة وخمسين درهما، ثلاثين لكتابه وأعوانه ثم ولاه المهدي فصارت ثلاثمائة، ثم صارت بعد ذلك أربعمائة وثمانين، وكيع، أخبار، ج٣، ص ٣١١.
٤٥- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، الأذكياء، تحقيق محمد موسى الخولي، ١٩٧٠، ص ١٠٤.
٤٦- الزهراني، ضيف الله، ١٩٨٦، النفقات وإدارتها في الدولة العباسية، مكتبة الطالب الجامعي ص١، مكة المكرمة، ص ٣٤٩.
٤٧- أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، مطبعة دار الكتب المصرية، ط١، القاهرة، ١٣٤٥ هـ، ج٣، ص ٩٥.
٤٨- ابن كثير، البداية والنهاية، مكتبة المعارف، ط٣، بيروت، ج١٠، ص ١٥٥.
٤٩- ابن الداية، أحمد بن يوسف، المكافأة، تحقيق أحمد أمين وعلي الجارم، ١٩٤١، المطبعة الأميرية، بولاق، ص ٩٧.
٥٠- السيوطي، تاريخ الخلفاء، ٢٩١.
٥١- الأربلي، عبد الرحمن، خلاصة الذهب المسبوك، تصحيح مكي السيد سالم، مكتبة المثنى، بغداد، د.ت، ص ١٣٣.
٥٢- ابن كثير، البداية، ج١٠، ص٢١٦.
٥٣- لا نعلم مقدار الراتب الشهري لأبي يوسف، والذي نعلمه هو مدى اهتمام الرشيد بقاضيه أبي يوسف حيث جعله قاضي القضاة وأمر له بالأرزاق الشهرية والصلات السنية، الزهراني، ص ٣٥٠.
٥٤- قال عمر: " فادخلت على الرشيد.. قال لي: احييتني يا عمر بن حبيب أحياك الله.. وأمر لي بعشرة آلاف درهم" الخطيب البغدادي، تاريخ

بغداد، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت، ج١١، ص ١٩٧.

٥٥- الزهراني، النفقات، ص ٣٢٦.

٥٦- الخطيب البغدادي، تاريخ، ج٨،ص ١٩٢.

٥٧- وكيع، أخبار، ج٣، ص ١٨٧؛ الخطيب البغدادي، ج٨،ص١٩٠-١٩١؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس، ١٩٦٨، دار صادر، دار الثقافة، بيروت، ج٢، ص ٩٨.

٥٨- التنوخي، الفرج بعد الشدة، ج١،ص١٩٥.

٥٩- " يا غلام أعطه مائتي ألف درهم يقضي دينه بمائة ألف ويصلح شأنه بمائة ألف" الخطيب البغدادي، تاريخ، ج٣، ص٤-٥. قال الواقدي" صار لي من السلطان ستمائة ألف درهم ما وجبت علي فيها زكاة" الخطيب البغدادي، تاريخ، ج١٣، ص ٢٠.

٦٠- الكندي، الولاة، ص٤٢١؛ قارن الزهراني (ص ٣٢٧) حيث ذكر أن اسمه الفضل بن غانم الخزاعي.

٦١- ابن عبد الحكم، فتوح، ص ٢٤٦؛ وكيع أخبار، ج٣، ص ٢٤٠.

٦٢- الكندي، الولاة، ص ٤٥٣.

٦٣- اليافعي، عبدالله بن سعد، مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، بيروت، ١٩٧٠، ج٢، ص ١٢٤.

٦٤- الكندي، الولاة، ص ٥٠٧.

٦٥- هذا الراتب يشمل عشرة من الفقهاء علاوة على خليفة القاضي، هلال بن المحسن الصابي، الوزراء، تحقيق عبد الستار، فواج، ١٩٥٨، دار إحياء الكتب العربية، ص ٢٥.

٦٦- المصدر نفسه، ص٢٦.

٦٧- الكندي، الولاة، ص ٥٣١.

٦٨- مسكويه، أحمد بن محمد، كتاب تجارب الأمم، عناية دي غويه،١٨٧١ ليدن، ج١٢، ص١٦.

٦٩- الكندي، الولاة، ص ٣٥٤.

٧٠- المصدر نفسه، ص ٣٦٩.

٧١- وكيع، أخبار، ج٣، ص٩٠.

٧٢- المصدر نفسه، ج٢، ص ٨٦.

٧٣- ابن عبد الحكم، فتوح، ص ٢٤١؛ وكيع، أخبار، ج٣، ص ٢٣٣.

٧٤- وكيع، أخبار، ج٢، ص ١٢١.

٧٥- كانت أرزاق أبي شيبة في كل شهر مائة وخمسين درهما، ثلاثين لكتابه واعوانه ثم ولاه المهدي فصارت ثلاثمائة، ثم صارت بعد ذلك أربعمائة وثمانين، انظر وكيع، أخبار، ج٣، ص ٣١١.

٧٦- وكيع، أخبار، ج٣، ص ١٨٧؛ الخطيب البغدادي، تاريخ، ج٨، ص ١٩٠-١٩١.

٧٧- الكندي، الولاة، ٤٢١، ٥٠٧.

٧٨- المصدر نفسه، ص ٤٣٥.

٧٩- الصابي، الوزراء، ٢٥-٢٦.

٨٠- الكندي، الولاة، ص ٥٣١.

٨١- الزهراني، ص ٣٢٩.

٨٢- سلامة، جميل محمد، الأجور والرواتب في العراق في العصر العباسي، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الاردنية، تاريخ، مؤسسة الأعلى للمطبوعات، بيروت، ج٦،ص ٢٦٨.

٨٣- الطبري، تاريخ مؤسسة الأعلى للمطبوعات، بيروت، ج٦، ص٢٦٨.

٨٤- الخطيب البغدادي، تاريخ، ج١، ص ٧٠.

٨٥- عن دواوين الأزمة انظر الطبري، تاريخ، ج٨، ص١٤٢؛ الجهشياري، الوزراء، ص ١٤٦.

٨٦- الخطيب البغدادي، تاريخ، ج٨، ص ١٩٠،١٩١.

٨٧- وكيع، أخبار،ج٣،ص٢٣٣.

٨٨- الصابي، الوزراء، ص ٢٥.

٨٩- المقريزي، الذهب، ص٤٠.

٩٠- الجهشياري، الوزراء، ص ٢٦٦.

٩١- ابن الجوزي، الأذكياء، ص١٠٤.

٩٢- الأصفهاني، الأغاني، ج٣، ص٩٥.

٩٣- ابن كثير، البداية، ج١٠،ص١٥٥.

٩٤- ابن كثير، البداية، ج١٠،ص١٥٥.
٩٥- السيوطي، تاريخ، ص ٢٩١.
٩٦- الأربلي، خلاصة، ص ١٣٣.
٩٧- ابن كثير، البداية، ج١٠، ص ٢٦١.
٩٨- الخطيب البغدادي، تاريخ، ج١١، ص ١٩٧.
٩٩- المصدر نفسه، ج٨، ص١٩٢.
١٠٠- التنوخي، الفرج، ج١، ص ١٩٥.
١٠١- الخطيب البغدادي، تاريخ،ج٣،ص٤-٥.
١٠٢- المصدر نفسه، ج١٣،ص٢٠.
١٠٣- ابن عبد الحكم، فتوح، ص ٢٤٦؛ وكيع، اخبار، ج٣، ص ٢٤٠.
١٠٤- اليافعي، مرآة، ج٢، ص ١٢٤.
١٠٥- مسكويه، تجارب، ج١٢، ص١٦.

Judge Salaries in the Abbasid State (132-334 A.H.)

Hussein Kassasbeh*

Abstract

The study of judges' salaries in the Abbasid State has important significance. It reflects personal income and inflation in the Abbasid State and shows some life aspects of the society. This study seeks to collect material from judges who received high salaries and when the inflation went up the judges' salaries also went up. This means that the Abbasid judges used to be paid high monthly salaries and great endowments. These salaries show the importance of the judicial post in achieving justice.

* Dept. of History, Faculty of Arts, Mu'tah University, Al-Karak, Jordan. Received on 20/8/1999 and Accepted fir Publication on 3/7/2000.